

## عمدة القاري

الإمام وبذل السلاح وفيه دليل على أن ترسهم كان مقعرا ولم يكن منبسطا فلذلك كان يمكن حمل الماء فيه وفيه أن النساء ألطف بمعالجة الرجال والجرحى .

4092 - حدثنا ( علي بن عبد الله ) قال حدثنا ( سفيان ) عن ( عمرو ) عن ( الزهري ) عن ( مالك بن أوس بن الحدثان ) عن ( عمر ) رضي الله عنه قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله خاصة وكان ينفق على أهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقي في السلاح والكرراع عدة في سبيل الله .

مطابقته للترجمة في قوله ثم يجعل ما بقي إلى آخره لأن المجن من جملة آلات السلاح وعلي بن عبد الله هو المسندي وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والزهري محمد بن مسلم ومالك بن أوس بن الحدثان بالحاء والذال المهملتين وبالثاء المثلثة كلها بالفتح مر في الزكاة قيل إن له صحبة .

والحديث أخرجه مسلم في المغازي عن قتيبة ومحمد بن عباد وإسحاق بن إبراهيم وأبي بكر بن أبي شيبة وأخرجه أبو داود في الجراح عن عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عبدة الضبي وأخرجه الترمذي في الجهاد عن ابن أبي عمير وأخرجه النسائي في عشرة النساء عن سعيد بن عبد الرحمن وعن زياد بن أيوب وفيه وفيه في قسم الفداء عن عبيد الله بن سعيد وفي التفسير عن عبيد الله بن سعيد أيضا ويحيى بن موسى وهارون ابن عبد الله .

قوله بني النضير بفتح النون وكسر الصاد المعجمة بنو النضير وبنو قريظة بطنان من اليهود من بني إسرائيل قوله مما أفاء الله من الفداء وهو ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد قوله مما لم يوجب من الإيجاف وهو الإسراع في السير ويقال وجف البعير يجف وجفا ووجيفا وهو ضرب من سيره وأوجفه صاحبه إذا سار به ذلك السير وقال ابن فارس أوجف أعنق في السير والمعنى لم يعملوا فيه سعيا لا بالخيل ولا بالركاب وهي الإبل وكانت غزوة بني النضير في سنة أربع وثمانين في سنة ثلاث قوله فكانت لرسول الله خاصة أي فكانت أموال بني النضير لرسول الله على الخصوص لا يشاركه فيها أحد وعن مالك بن أوس بن الحدثان قال أرسل إلي عمر بن الخطاب فدخلت عليه فقال إنه قد حضر أهل أيمان من قومك وإنما قد أمرنا لهم يرضح فاقسمه بينهم فقلت يا أمير المؤمنين مر بذلك غيري قال إقبضه أيها المرء فبينما أنا كذلك إذ جاء برفاء مولاة فقال عبد الرحمن بن عوف والزبير وعثمان وسعد يستأذنون فقال إيدن لهم ثم مكث ساعة ثم جاء فقال هذا علي والعباس يستأذنان فقال إيدن لهما فلما دخل العباس قال إقبض بيني وبين هذا الغادر الفاجر الخائن وهما حينئذ يختصمان

فيما أفاء اﷺ على رسوله من أموال بني النضير فقال القوم إقسم بينهما يا أمير المؤمنين فأرح كل واحد منهما من صاحبه فقد طالت خصومتها فقال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السموات والأرض أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال لا نورث ما تركناه صدقة قالوا قد قال ذلك ثم قال لهما أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال لا نورث ما تركناه صدقة قالوا نعم قال فسأخبركم بهذا الفيه أن الله تعالى خص نبيه بشيء لم يعطه غيره فقالوا وما أفاء الله ﷺ على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ( الحشر 6 ) وكانت هذه لرسول الله ﷺ خاصة فوآء ما اختارها دونكم ولا استأثرها دونكم ولقد قسمها عليكم حتى بقي منها هذا المال وكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله منه نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في مال الله ﷺ قوله والكراع وهو اسم للخيل قوله عدة وهي الاستعداد وما أعدته لحوادث الدهر من السلاح ونحوه .

5092 - حدثنا ( قبضة ) قال حدثنا ( سفيان ) عن ( سعد بن إبراهيم ) قال حدثني ( عبد الله بن شداد ) قال سمعت ( عليا ) رضي الله ﷺ تعالى عنه يقول ما رأيت النبي يفدي رجلا بعد سعد قال سمعته يقول ارم فداك أبي وأمي